الآثار الاجتماعية والنفسية للهجرة غير شرعية وآليات مكافحتها
-رؤية تحليلية-

The social and psychological effects of illegal immigration and the mechanisms to tackle it - an analytical view-

دريدي فاطمة[1]، براهيمي قدور[2]

[1]،جامعة بسكرة

[2]، جامعة ورقلة، مخبر العلوم المطبقة في حركة الإنسان

Corresponding author: mimoune2008@hotmail.com

تاريخ الاستلام: 2020/03/30 تاريخ النشر:2020/06/30

– **ملخص** :الهجرة غير الشرعية ظاهرة اجتماعية خطيرة على المستوى الوطني (الدول المصدرة) وعلى المستوى الخارجي (الدول المستقبلة) ،ولما تحمله من انعكاسات وآثار اجتماعية ونفسية كثيرة سواء على المدى القريب أو المتوسط أو البعيد، وعلى مستوى الفرد و الجماعة والمجتمع ككل وخاصة على الحياة في الوطن الأصلي، وحتى في المهجر، فنجد لها تأثيرا كذلك على البنية الاجتماعية والثقافية والنفسية للفرد ،لذلك عمدت الدول إلى تجريمها وفرض عقوبات على مرتكبيها ،لذلك كان لابد من تحديد أركانها ووضع عقوبات من شأنها أن تخفف من حدة هذه الظاهرة وتعالجها والاهم في ذلك كله هو سلك السبل الكفيلة للوقاية منها وعلاجها ،ويقع ذلك على عاتق المجتمع كأفراد وعلى عاتق الدولة باعتبارها صاحبة المهام المتمثلة في الحفاظ على أمن واستقرار شعبها.

الكلمات المفتاحية: الآثار الاجتماعية، الآثار النفسية، الهجرة غير الشرعية، الآليات.

-Abstract: *Illegal immigration is a serious social phenomenon both at the national level and at the international level because of its social and psychological repercussions in the short, medium and long term for the individuals living in their original communities as well as those living abroad among the diaspora .That is why nowadays countries punish perpetrators of such a deed. Thus it is necessary to identify the main factors leading to illegal immigration in order to know how to alleviate this phenomenon and reduce its negative impacts.. Furthermore it is the responsibility of the whole society as well as the states to maintain the security and stability of their people.*

Keywords: *Social effects - psychological effects - migration - illegal immigration- mechanisms.*

– **مقدمة:** نظرا لتعقد وامتداد ظاهرة الهجرة وتعدد أشكالها واختلاف أساليب تحقيقها فإنها تثير عدة قضايا ومواضيع تستلزم الدراسة والتحليل العلمي والموضوعي، ومن أهمها قضية الهجرة غير الشرعية وعلى هذا الأساس، اتخذت هذه الظاهرة بعدا جديدا في العلاقات الدولية إذ أصبحت من أعقد القضايا

نظرا لتداخل أسبابها و مظاهرها وأبعادها، و من أكثر الأسئلة في المشهد الأوروبي للحسابات السياسية في ضفتي المتوسط، فما من لقاء متوسطي حكومي أو غير حكومي بين الضفتين إلا و تلقى الهجرة غير الشرعية بظلالها عليه، وفي ذلك مؤشر مباشر على حساسية الموضوع وقوته الرمزية والمادية في صياغة السياسات المستقبلية وبناء العلاقات الثنائية، حيث أضحت اليوم في منظور الدول الغربية تهديدا لمصالحها وخطرا كامنا على استقرارها السياسي و الاجتماعي وعاملا مزعزعا لنسق العلاقات الدولية .

من خلال ما سبق جاء هذا المقال ليتناول أهم الآثار والانعكاسات الاجتماعية والنفسية للهجرة غير الشرعية على الفرد وآليات مكافحتها، انطلاقا من التساؤل الرئيسي لإشكالية الدراسة والمتمحورة في ما هي الآثار الاجتماعية والنفسية للهجرة غير الشرعية وآليات مكافحتها في المجتمع الجزائري؟

-أهمية الدراسة: تكمن أهمية الدراسة في تسليط الضوء على إحدى أهم القضايا المعاصرة والمتمثلة في الهجرة غير الشرعية المتعلقة بطاقة بشرية (الشباب) في طريق الضياع، وهي تكتسي أهمية وطنية كبيرة في مجال التنمية في مختلف المجالات إن وجدت الرعاية اللازمة في البلد الأصل، والوقوف على الآثار والانعكاسات المتعلقة بتزايد الظاهرة وتناميها في المجتمع الجزائري.

-أهداف الدراسة:

1-إلقاء نظرة سوسيولوجية على ظاهرة الهجرة غير الشرعية.
2-التعرف على أسباب الهجرة غير الشرعية.
3-محاولة التعرف على الآثار الاجتماعية والنفسية لهذه الظاهرة.
4-محاولة التعرف على آليات مكافحة ظاهرة الهجرة غير الشرعية.

أولا: مفهوم الهجرة غير الشرعية

أ-المفهوم اللغوي: أشار البقاعي (1997) إلى أنّ الهجرة اسم من هجر يهجر هجرا وهجرانا، قال غبن فارس الهاء والجيم والراء أصلان يدل أحدهما على قطيعة وقطع، والآخر شد شيء وربطه، أما الأول الهجر ضد الوصل، وكذلك الهجران، وهاجر القول من دار إلى دار، تركوا الأولى، وضبط ابن منظور أيضا بمعنى الخروج من أرض إلى أرض، وهجرة الشيء تعني تركه.
الهجرة إلى الشيء: الانتقال إليه عن غيره.

الهجرة بالكسر: الخروج من أرض إلى أخرى. وفي هذا الإطار بيّن باشا (1965) أنّ الهجرة كلمة مشتقة من فعل، يهاجر الذي يعني ترك الشيء أو أعرض عنه، أما الهجرة فيقصد بها الخروج من أرض إلى أخرى.

ب–المفهوم الاصطلاحي: تستخدم كلمة الهجرة حسب نجيب (2000) لحركة انتقال فرد أو جماعة أو مجموعة من السكان من مكان السكن أو إقامة إلى مكان آخر للإقامة فيه، سواء كان ذلك الانتقال من داخل البلد الواحد، إذ عندها تسمى هجرة داخلية.

والهجرة الداخلية يمكن أن تكون انتقالا من الريف إلى المدينة، إذ يمكن أن يتغير معها العمل الذي يقوم به الفرد أو الجماعة فيصبح الفرد تاجرا بدلا من كونه فلاحا، كما يمكن أن يكون الانتقال من مدينة إلى أخرى، ويكون ذلك بسبب تغيير مكان العمل لا في طبيعته، وأن يكون الانتقال من المدينة إلى الريف.

والهجرة الخارجية تكون من بلد إلى آخر أو من قارة إلى أخرى، كما هي عليه الهجرة مثلا في آسيا وإفريقيا إلى أوروبا وأمريكا وأستراليا، أو العكس أيضا أو فيما بين أمريكا وأوروبا وأستراليا.

–المفهوم القانوني للهجرة غير الشرعية: يقصد بها حسب سراي (2008) اجتياز الحدود دون موافقة سلطات الدولة الأصل وكذا الدول المستقبلة، فالأجنبي لا يملك حق الدخول إلى أي بلد إلا وفقا لقوانين بلده وقوانين البلد المستقبل وذلك بقيامه بجميع الإجراءات القانونية اللازمة للهجرة، لتكون عملية انتقاله شرعية، وفي غياب ذلك يصبح انتقاله غير شرعي أيا كانت الوسائل المستعملة في ذلك، سواء بتزوير الوثائق أو غيرها سواء كان ذلك برا أو بحرا أو جوا، ويكون ذلك بعيدا عن المراقبة الأمنية والجمركية. فالهجرة غير الشرعية جريمة وطنية لما تتضمنه من خرق القوانين والأنظمة الوطنية وجريمة منظمة عابرة للحدود الوطنية لعدم اقتصارها على الدولة الواحدة بل امتد أثرها إلى الدول الأخرى المستقبلة للهجرة غير الشرعية، ولما تنطوي عليه من خطورة خاصة عندما يتعلق الأمر بجريمة تهريب المهاجرين.

–المفهوم الاجتماعي: يؤكد نجيب (2000) أنّ الهجرة غير الشرعية ظاهرة عرفتها الحدود الدولية، ويقصد بها اجتياز الحدود دون موافقة السلطات الجاذبة ودون أن تتوفر في الشخص العابر الشروط القانونية للمرور عبر الحدود، حيث في هذه الحالة يكون خروجه من دولة الأصل أساسا غير شرعي و السبب في لجوء الإنسان الطريق غير الشرعي للهجرة التقنيات الجديدة لهذه الأخيرة، منذ أن بدأت في أوائل السبعينات القرن الماضي بإيقاف عملية استيراد الأيدي العاملة للعمل في بلدانها ومنذ أن شعرت باحتمال استمرار هؤلاء العمال حتى بعد انتهاء عقود العمل الموقعة معهم واكتفائها نسبيا من الأيدي العاملة والأسباب الأخرى متعلقة بالخوف على أمنها وثقافتها.

ثانيا: أنواع الهجرة

1-الهجرة الداخلية: كالهجرة من الريف إلى الحضر، أي أنها داخل الدولة الواحدة فهي الهجرة التي يتم فيها انتقال الأفراد والجماعات من مكان الإقامة المعتاد إلى مكان آخر في نفس الدولة، و هذا ما أشار إليه.

2-الهجرة الطوعية: هذه الهجرة تكون حسب كل من دليو، غربي و الهاشمي(2003) بمحض الإرادة وبدون أي مساندة أو إكراه مهما كان نوعه (اقتصادي أوديني أو عرقي) وهي إما فردية أو عائلية أو جماعية وقد عرفها فيرجا بقوله: "حركة الناس أفرادا أو عائلات تصرفوا بناءا على رأيهم ومسؤوليتهم، بدون إجبار حكومي، من بلد إلى بلد آخر بهدف الإقامة الدائمة .

3-الهجرة القسرية أو الجبرية: أكدّ دليو و آخرون (2003) بأنّ هذا النوع يكون خارج إرادة الفرد ورغباته أي أن هناك قوة إما خفية أو ظاهرة تدفع بالأفراد أو العائلات أو الجماعات إلى ترك أوطانهم و الاتجاه إلى الأوطان الأخرى ليستقروا فيها، إما بصفة دائمة أو مؤقتة، ويحدث مثل هذا النوع في الحروب الداخلية كانت أم خارجية وكذلك نتيجة الاضطهاد مهما كان نوعه (سياسي، ديني،عرقي).

4-الهجرة المقيدة: هذا النوع يبرز في القرن 20 و هذا ما أشار إليه دليو و آخرون (2003)، حيث أدى وفود الأعداد الكبيرة من المهاجرين من مختلف أنحاء العالم بصفة عامة ومن جنوب شرق أوروبا بصفة خاصة إلى الولايات المتحدة الأمريكية إلى جعل هذه الأخيرة تضع قيودا على الهجرة إليها، وبداية من عام 1921، لم تعد الهجرة إلى الولايات المتحدة الأمريكية حرة، حيث أقيمت حواجز للحد من أعداد ونوع المهاجرين لقد اتبعت هذه القاعدة ،وتم وضع قيود للهجرة من قبل دول أخرى خاصة في العقود الأخيرة مثل كندا.

5-الهجرة الدولية: تمثل الهجرة الدولية بالنسبة ل (james martin (2006 مهاجرة الفرد خارج حدود الدولة إلى دول أخرى، فهو انتقال عابر للحدود السياسية. وتعتبر الهجرة الدولية أحد العوامل الأساسية في التطورات التي يعرفها العالم المعاصر. و في نفس الإطار، صنّف Derruau (1965) الهجرة من حيث الكم إلى هجرة فردية، أسرية وجماعية، ومن حيث الكيف إلى هجرة شاقولية (تغيير الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية) وأخرى أفقية (تغيير مكان الإقامة مع الاحتفاظ بالعمل)، وتصنف الهجرة حسب الزمن إلى هجرة نهائية أو دائمة وأخرى مؤقتة، وهجرة حسب القائمين بها إلى هجرة إرادية أو اختيارية وهجرة إجبارية.

ثالثا: أركان الهجرة غير الشرعية

-**الركن الشرعي:** يقصد به حسب صقر (2009) تلك النصوص القانونية التي وضعها المشرع بغية تجريم واقعة ما بصدد حماية الفرد و المجتمع ومتى تمت مخالفة هذه النصوص استوجب الأمر معاقبة المدانين بمخالفتها.

ان الركن الشرعي لجريمة الهجرة غير الشرعية نص عليه المشرع الجزائري بموجب قانون العقوبات 9-1 الصادر سنة 2009، وذلك بنص المادة 175 مكررا التي تقول "دون الإخلال بالأحكام التشريعية الأخرى السارية المفعول يعاقب بالحبس من شهرين إلى ستة أشهر وبغرامة من 20000دج إلى 60000دج ،أو بإحدى هاتين العقوبتين كل جزائري أو أجنبي مقيم يغادر الإقليم الوطني بصفة غير شرعية.

-**الإقليم السياسي:** ويقصد به بالنسبة لصقر (2009) بشكل عام هو الأراضي والمياه الإقليمية الخاضعة لسيادة الدولة، وهو إقليم الدولة داخل حدودها السياسية وفقا لتحديدها دوليا، ويشمل ذلك الإقليم البحر والبر والجو على حد سواء، وتتولى المعاهدات الدولية والقوانين الداخلية بيان الحدود السياسية للدولة، وهي تشمل الأراضي اليابسة والمياه الإقليمية والفضاء الجوي الذي يعلو كلا من الأرض والمياه، ومن المتعارف عليه دوليا أن سواحل البحر والحدود الفاصلة بين القطر والبلاد المجاورة له تعد خطا حدوديا .

-**المراكز الحدودية:** بيّن أنطلكي(1951) أنها تلك المنطقة التي توجد بها مكتب الشرطة للجمارك سواء على الحدود البرية أو في الموانئ البحرية أو الجوي، والأرض المحيطة بها.

-**الركن المادي:** يرى صقر (2008) أنّه لما كان الركن المادي يتكون من ثلاثة عناصر وهي السلوك الإجرامي والنتيجة المعاقب عليها ورابطة السببية التي تربط بين السلوك والنتيجة، فالركن المادي للسفر بطريقة غير شرعية، يتكون بدوره من هذه العناصر الثلاثة، فالسلوك الإجرامي للسفر بطريقة غير الشرعية هو استخدام وسيلة من الوسائل التي أوردها المشرع في المادة 157 مكرر 1، والنتيجة المعاقب عليها والتي بتحققها تتم الجريمة، هي الضبط أثناء مغادرة البلاد، ورابطة السببية في هذا المجال تتمثل في أن تكون المغادرة قد تمت نتيجة لسلوك الجاني.

-**الركن المعنوي:** عرف محمد نور (2008) بروتوكول مكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر الجو، المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة غير الوطنية المؤرخة في 15 نوفمبر 2000، الدخول غير المشروع بعبور الحدود دون تقيد بالشروط اللازمة للدخول المشروع إلى الدولة المستقبلة.

وفي هذا الإطار بيّن صقر (2008) أنّ جريمة المغادرة بطريقة غير شرعية، جريمة عمدية لا تستلزم قصد خاص بل يكفي القصد العام، وهي إرادة الجاني بمغادرة الجزائر وعلمه أنه لم يأخذ الوثائق اللازمة وخروجه غير شرعي.

رابعا: بعض المفاهيم المرتبطة بالهجرة غير الشرعية

1-الإقامة غير الشرعية: الإقامة بصورة غير مشروعة تعني حسب نور (2008) دخول بعض الأفراد إلى البلاد بصورة شرعية ولكن بعد مرور الوقت يصبحون مخالفين للقانون، وتعد إقامتهم إقامة غير شرعية، ومن بين هؤلاء الهاربين من كفلائهم ويعملون لدى عملاء آخرين، ورغم أن هذه الفئة قد دخلت البلاد بصورة مشروعة ،ولكن يعد عمل أفرادها مع غير كفلائهم وخالفا لقانون الهجرة، وتصبح إقامتهم إقامة غير مشروعة، وهناك فئة المكفولين الذي يعلمون لدى مكفوليهم، وقد انتهت مدة إقامتهم ولم يجدد، فتصبح إقامتهم غير شرعية أيضا.

و في هذا السياق وصف أسكوفير (2008) الإقامة غير الشرعية أيضا الوضع غير النظامي الذي تم تحديده للمرة الأولى في عام 1975م من قبل منظمة الدولية للعمل، حيث يكون المهاجر في وضع غير نظامي أثناء إقامته في بلد غير بلده إذا كان ينتهك تعليمات أو اتفاقيات على صعيد تشريعات وطنية أو متعددة الأطراف أو الدولية، وعادة ما تكون هذه حالة الأشخاص الذين لا تتوفر لديهم تصاريح إقامة سارية المفعول ،وبفعلهم هذا فإنهم لا يرتكبون إلا مخالفة إدارية.

2 -التهريب البشري: يرى نور و عوض (2008) أنّه يعني تدبير الدخول غير المشروع لشخص ما إلى دولة أخرى ليست موطنا له، أي ليس حاملا لجنسيتها أولا يعد من المقيمين الدائمين فيها من أجل الحصول بطريقة مباشرة أو غير مباشرة على منفعة مالية أو منفعة أخرى، وللتهريب البشري نشاط مهني منظم تقوم به عصابات منظمة مقابل كسب مادي من خلال شبكات التهريب العالمية التي يعمل فيها من لهم خبرات في قوانين الهجرة والجنسية والإقامة.

3-الحراقة: بتشديد الراء ونطق القاف جيما مصرية هي كلمة باللهجة الجزائرية تعني حسب Ben Daoud (2008) الهجرة السرية، وفي اللهجة المغربية تعرف بالحريك، وسبب تسميتهم بالحراقة يعود إلى أن الحراق تحرق أوراق هويته التي تربطه ببلده الأصلي، بل يحرق ماضيه كله رغبة منه في واقع جديد. ففي كتاب سلامنية داود، يعرف الحرقة على أنها" كلمة مشتقة من فعل حرق وتعني الحرق والمحاريق وهذا يعني: العبور بصفة غير شرعية لحاجز، طابور من الأشخاص أمام دكان، إدارة، مصلحة الجمارك، قنصلية...الخ، من أجل الوصول إلى الجهة الأخرى من الحاجز أو الحد، كمهاجرين

غير شرعيين في انتظار تسوية وضعيتهم حتى يتسنى لهم أن يعيشوا بسلام وحتى يكونوا مثل باقي المهاجرين الشرعيين.

4-الإيجار بالبشر: أكدت حمودة (2006) بأنّه يعد ثالث أكبر تجارة غير مشروعة في العالم بعد تهريب السلاح والاتجار بالمخدرات، حيث تقدر عوائد هذا النشاط الإجرامي بالملايين الدولارات سنويا، وتعد هذه الممارسة شكلا من أشكال الجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية، التي اتسع نطاقها بشكل ملحوظ خلال الحقبة الأخيرة والتي يتم بمقتضاها نقل الملايين من البشر عبر الحدود الدولية أو داخل حدود الدول بغرض الإيجار بهم، وتقوم فكرة الإيجار في الأفراد على مفهوم أساسي هو استغلال حاجة أو ضعف فئات معينة من الأفراد للإيجار بهم، مع استمرار استغلالهم لما بعد النقل من مكان لأخر، هذه الأخيرة التي تميز نشاط عصابات الإيجار بالأفراد عن نشاطات عصابات الهجرة غير الشرعية التي ينتهي دورها الإجرامي بانتهاء عملية تهريب الأفراد من دولة إلى أخرى.

5-اللجوء: حسب حمودة (2006) اللاجئ هو شخص ...بسبب خوف له ما يبرره من أن يتعرض للاضطهاد لأسباب تتعلق بالعرق، أو الدين، أو الجنسية، أو العضوية في مجموعة اجتماعية خاصة أو الرأي السياسي يكون خارج الدولة التي يحمل جنسيتها، وهو غير قادر، أو بسبب ذلك الخوف غير راغب في تعريض نفسه لحماية تلك الدولة، أو هو بسبب عدم حمله لأيه جنسية موجود خارج الدولة التي كان يقطن بها كنتيجة لمثل تلك الأحداث وغير قادر أو غير راغب في العودة إلى تلك الدولة بسبب ذلك الخوف، ومن المهم ملاحظة أن الشخص يصبح لاجئا عندما يستوفي المعايير الموضوعية في اتفاقية الأمم المتحدة الخاصة باللاجئين، وهو الشيء الذي يقع بالضرورة قبل أن يكتسب الشخص الاعتراف الرسمي بكونه لاجئا.

خامسا: دوافع وأسباب الهجرة غير الشرعية:

- **العوامل الاقتصادية و الاجتماعية:** حسب الكلاعي (2006) العوامل الاقتصادية و الاجتماعية لها دور كبير في دفع عملية الهجرة غير الشرعية، والفوارق المتباينة بين الدول الأصل للهجرة والدول المستقبلة لها، كمستوى الدخل، العمل، المعيشة هي أسباب تؤدي إلى الهجرة حقا، حيث نجد أن المهاجرين الذين يعانون من انخفاض في مستوى الدخل، الشغل و أحيانا البطالة الكاملة، إضافة إلى

الظروف الاجتماعية من سكن، صحة وتعليم يسعون للهجرة إلى بلدان أكثر تقدما بحثا عن ضمان حياة أفضل، فعلى الصعيد الدولي نجد الفوارق الاقتصادية والاجتماعية بين الدول المتقدمة والمتخلفة شاسعة الهوة وكل المؤشرات تؤكد وجود هوة كبرى بين الاتحاد الأوروبي ودول جنوب المتوسط.

- **البطالة:** تعتبر البطالة بالنسبة إلى ضيقي (2008) أحد الأسباب الرئيسية للهجرة غير الشرعية، وتبين الإحصائيات أنه يوجد في الدول العربية أعلى معدلات البطالة في العالم، كما أن ستين بالمائة تقريبا من سكانها دون سن الخامسة والعشرين، وحسب تقرير لمجلس الوحدة الاقتصادية التابع لجامعة الدول العربية صدر عام 2006، قدرت نسبة البطالة في الدول العربية بما بين 15-20 بالمائة وتتزايد سنويا بمعدل ثلاثة بالمائة، وتنبأ التقرير بأن يصل عدد العاطلين في البلاد العربية عام 2010 إلى 25 مليون عاطل.

- **الفقر:** ورد في تقرير المجلس الاقتصادي (2005) أنّ الفقر يؤدي عجز الأسرة على تلبية متطلباتها الإنسانية إلى تفككها وانهيار مستوى معيشتها، مما يؤدي إلى انحراف أفرادها والاتجاه إلى السرقة أو الانضمام لعصابات الجريمة والسرقة، ويصاحب ذلك أيضا مظاهر اجتماعية مرضية مثل التسول وعمالة الأطفال، فيعيش المجتمع حالة من الانهيار الاجتماعية والارتباك والفوضى، بحيث يصبح هم الإنسان تدبير لقمة العيش بأي طريقة مشروعة أو غير، فذلك ليس المهم إنما المهم هو البقاء على قيد الحياة.

- **الأسباب النفسية:** يؤكد باشن (2008) "أن اليأس دافع رئيسي للهجرة غير الشرعية، فاليأس هو الدرجة الأخيرة والمتقدمة من الاكتئاب، هذا الأخير الذي يعد سمة من سمات المنتحرين وبالتالي حالة اليأس التي تنشأ لدى الحراق يمكن أن تؤدي به إلى المغامرة والهجرة.

سادسا: آثار الهجرة غير الشرعية:

يرى ولد مولود (2004) بأنّ للهجرة غير الشرعية عدّة آثار منها:

*التفكك الأسري والاجتماعي: ستؤثر الهجرة غير الشرعية على استقرار المهاجر وانتمائه الاجتماعي الإنساني المتمثل في الأسرة أو العائلة، وكذلك روابطه في حيه وقريته.

*يمر المهاجر السري بتجارب وواقع يحتم عليه الاختفاء والعيش في مكان غير لائق للسكن، هذا بالإضافة إلى الوضع غير قانوني أثناء الاختفاء، وهذا ما يجعل المهاجر غير الشرعي عرضة لليأس والضياع والخوف مع الإلقاء القبض عليه.

*نمو وظهور شبكات تهريب، حيث بدأت منطقة المغرب العربي تشهد ظهور شبكات سرية متخصصة في تهريب الشبان إلى الجنوب المتوسط (إيطاليا، إسبانيا) وتكشف الدراسات المتوفرة عنها أن هذه الشبكات تمتد عبر بلدان المغرب العربي وأوروبا وهي تعامل المهاجرين بطريقة غير إنسانية وتستغلهم وتعتبرهم سلعة بشرية، ولقد ارتفع عدد هذه الشبكات وامتد نشاطها إلى أماكن عدة واختلفت طرقها في مساعدة المهاجرين السريين.

-**الآثار الاقتصادية:** أكد كل من محمد نور وعوض الكريم (2008) بأنّ للهجرة غير الشرعية انعكاسات اقتصادية منها:

– فقدان المهاجرين للأموال التي دفعوها كأجرة لتهريبهم لأن التعامل يتم دائما في الخفاء وبواسطة حلقات ووسطاء لا يعرفون بعضهم شخصيا.

– إن المهاجر غير الشرعي لا يدفع ضرائب للدولة التي يصل إليها، كما أن صاحب العمل الذي يوظف هذا المهاجر يتصل بدوره من الإجراءات، فيكسب أرباحا طائلة على حساب المهاجرين بتهربه من تسديد الضرائب والمستحقات الاجتماعية الأخرى.

– انتشار جرائم غسيل الأموال.

– انتشار المشاريع الوهمية.

وقد لاحظ محامد (2008) أنه بالنسبة للجرائم قد رفعت في الميزانية المخصصة لمكافحة الهجرة غير الشرعية مقارنة بسنة 2007، حيث ارتفعت بخمسة أضعاف لعام 2008 لتصل إلى 18 مليار دينار خصصتها وزارة الداخلية لنقل المهاجرين غير الشرعيين إلى بلدانهم.

ولعل التأثير الاقتصادي الذي تتكبده عائلات المهاجرين السريين بعد وفاة الحراق في بلد أجنبي، مما يحتم عليها دفع ما يقارب 35 مليون للحصول على جثة أبنائهم.

– ساهم تأثير الهجرة غير شرعية على البلدان المصدرة لها في فقدان عمل وإسهام شريحة كبيرة من السكان الشباب الذين هم في سن العمل والإنتاج، فغالبية المهاجرين غير الشرعيين من الشباب، هذا بالإضافة إلى التكلفة الاقتصادية التي تتحملها بلدانهم الأصلية ثم قدمتهم إلى غيرها من البلدان.

-**الآثار السياسية:** أكدّت برحال (2008) أنّ تدفق الأعداد تتطلب من استحقاقات مادية وبشرية وفنية لرصد ومتابعة وكشف وضبط هذه الحالات، وبما يشكله تدفق هذه الأعداد التي تختلف في طبيعة شخصيتها وثقافتها ومقاصدها مع خطر على الأمن السياسي والاجتماعي والاقتصادي وما تشكله من حالات فوضى حقيقية تعصف بأمن هذه الدول واستقرارها ويجعلها في حالة استنفار متواصل، كما أنه يمكن أن تكون هذه الفئة وسيلة تسهل اصطيادها وتوظيفها لأهداف أمنية وسياسية معادية، وهذا ما أشارت إليه جريدة (الشروق اليومي) عن وجود شبان جزائريين انخرطوا في اللفيف الأجنبي الذي يتمثل في جيش يضم مجندين من مختلف الجنسيات ولا توجد أي شروط للالتحاق به، ويتمتعون بخيار الاحتفاظ أو التنازل عن جنسيتهم الأصلية.

-**الآثار الأمنية:** حسب الشيشي (2010) تؤدي الهجرة غير مشروعة لزيادة معدلات الجريمة، حيث يغلب على المهاجرين غير الشرعيين تدني مستويات تعليمهم ورغبتهم في الحصول على المال، مما يؤدي إلى ارتكاب الكثير منهم السلوك الإجرامي والانضمام إلى العصابات الإجرامية وتكوينها وارتكاب الجرائم المتعددة مثل السرقة والقتل والإيجار بالمخدرات وتهريب الأسلحة والمتفجرات.

***الآثار الصحية:** إن للهجرة غير الشرعية آثارا صحية تحملها المهاجرون خلال مراحل هجرتهم وخاصة عند تواجدهم بمراكز الحجز فمنهم من أصيب بمرض خلال هجرته، ومنهم من تحمل أمراضا متوطنة، مثلا الملاريا والالتهاب السحائي، الايدز والسل.

-**سابعا: سبل مكافحة الهجرة غير الشرعية:** تسعى الدولة الجزائرية بمختلف المؤسسات الأمنية، الدبلوماسية، التشريعية، المدنية إلى إيجاد آليات قصد معالجة ظاهرة الهجرة غير الشرعية، والحد من آثارها وانعكاساتها وتتمثل هذه الآليات حسب ضباط (2007) في:

-الاستراتيجيات الأمنية:

-حشد وسائل بشرية ومادية معتبرة على طول 1200كلم من السواحل.

-القيام بإجراءات وقائية على مستوى السواحل والبر بالتنسيق مع الأجهزة الأمنية الأخرى (الدرك الوطني، الحرس البلدي، الأمن الوطني).

-القيام بدوريات على مدار (24سا) من طرف أعوان حراس الشواطئ وتمتد إلى غاية 40 ميل بحري، وحينما تتعدى هذه المسافة نلجأ إلى الوسائل الكبرى للقوات البحرية المتمثلة في وحدات أكبر حجما والتي تضمن من خلالها تواجدها دائما في البحث، وفي بعض الأحيان يتم طلب الدعم من القوات الجوية.

-**النشاط الدبلوماسي والاتفاقيات الثنائية:** نظرا لأهمية النشاط الدبلوماسي للجزائر كدولة محورية في دراسة ملف الهجرة غير الشرعية، فإنها سنكون مقرا للمرصد الوطني الأورو-متوسطي لمكافحة الهجرة غير الشرعية والذي من شأنه تحليل الظاهرة وإيجاد حلول لها بالتنسيق مع الدول متوسطية مستقبلة لهذا النوع من المهاجرين.

***سن القوانين:** أقرت الجزائر قانونا جديدا تجرم فئة المهاجرين غير الشرعيين (الحراقة) وذلك بموجب التعديل الأخير لقانون العقوبات تحت رقم 09-01الصادر بتاريخ 28 فبراير 2009 ويفرض هذا القانون عقوبات تصل إلى حد السجن ستة أشهر نافذة من الأشخاص الذين يتورطون بالهجرة غير الشرعية خارج حدود البلاد وهذا ما تنص عليه المادة 175 مكرر 1:"يعاقب بالحبس من شهرين إلى ستة أشهر وبغرامة من 20000دج إلى 60000دج أو بإحدى هاتين العقوبتين.

-**خاتمة:** من خلال ما سبق يمكن القول أن قضية الهجرة غير الشرعية بتطوراتها المتسارعة وأسبابها المتشابكة تحتل مساحة واسعة من الاهتمام لوسائل الإعلام ومنظمات المجتمع المدني والمؤسسات المحلية والمنظمات الإقليمية والدولية ومراكز الدراسات، بعد أن تحولت إلى ظاهرة معقدة تضغط بقوة على الإمكانات الحقيقية لدول المصدر والعبور والإقامة، وهذا يتطلب من الجميع حلا عاجلا و تعاونا دوليا لتقديم مساعدة وحماية فردية من نوع خاص لحقوق المهاجر الإنسانية، مقابل البحث عن طرق وآليات جديدة لمعالجة تدفقات الهجرة غير الشرعية وتأثيراتها على تلك الدول من خلال معرفة الأسباب الاقتصادية والاجتماعية وربما السياسية و الأمنية و الصحية.

-قائمة المراجع:

1. *أنطلكي، رزق الله (1951). التشريع الجمركي. دمشق: مطبعة الجامعة السورية.*
2. *أسكوفير، ك (2008). الحقوق الاقتصادية والاجتماعية للمهاجرين واللاجئين في منطقة الاورو-متوسطية. (ترجمة أيمن حداد).*
3. *البقاعي، برهان الدين إبراهيم (1997). الإعلام بسن الهجرة إلى الشام. لبنان: دار أبن حزم.*
4. *باشا، صلاح الدين عمر (1965). المدخل لدراسة الجغرافيا البشرية. دمشق: المطبعة الجديدة.*
5. *برحال، نائلة (2008). حراقة ينخرطون في اللفيف الأجنبي للقتال في دول أجنبية. الشروق اليومي، العدد 2368.*
6. *باشن، مصطفى (2008). محاضرات بقسم علم النفس والتربية.*
7. *الجريدة الرسمية (1998). العدد 47.*
8. *دليو، فضيل وغربي، علي ومقراني الهاشمي (2003). الهجرة والعنصرية في الصحافة الأوروبية. قسنطينة: مؤسسة الزهراء للفنون المطبعية.*
9. *ولد مولود، داد (2004). العثور على جثة 15 مهاجر بشواطئ جزر الكناري. الخبر.*
10. *حمود، سارة (2006). الهجرة الإفريقية عبر ليبيا إلى أوروبا وتكلفتها الإنسانية. القاهرة: الجامعة الأمريكية.*
11. *الكلاعي، الأمين (2008). الهجرة بين ضفتي المتوسط وإشكالية الحوار. مجلة الدراسات الدولية، العدد 101.*

12. محامد، مراد (2008). وزارة الداخلية خصصت 18 مليار دينار لمكافحة الهجرة السرية. الشروق اليومي.
13. نور، عثمان الحسن ومحمد العوض وياسر المبارك (2008). الهجرة غير الشرعية والجريمة.الرياض: جامعة نايف العربية للعلوم.
14. نجيب، كاظم (2000). الهجرة المغاربية وواقع العنصرية والعداء للأجانب في بعض بلدان الاتحاد الأوروبي. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.
15. سراي،سعاد و بخوش، نجيب (2008).المعالجة الإعلامية لظاهرة الهجرة السرية في الجزائر . ورقة مقدمة إلى المؤتمر الدولي حول الإعلام والأزمات الرهانات والتحديات، جامعة الشارقة، الإمارات العربية المتحدة.
16. صقر، نبيل (2009). الوسيط في جرائم الأشخاص. عين مليلة: دار الهدى.
17. ضباط، ن (ماي 2007). إنقاذ الارواح البشرية في البحر.مجلة الجيش، العدد 526.
18. الشيشي، عزت محمد (2010). المعاهدات و السكوك و المواثيق الدولية في مجال مكافحة الهجرة غير الشرعية. الرياض: جامعة نايف العربية.
19. التقرير السنوي الأول للجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة ومنع الاتجار في الأفراد (2008). مصر
20. International migration institute. (2006). Towards a new agenda for international migration research. James martin 21st century school. University of oxford.
21. Derruau, M.(1965).précis de géographie humaine. Paris : Colin,.
22. Ben Daoud, S.(mars 2008).Harragas ces éternels incompris. Alger : Edition Elmaarifa.